المملكة العربية السعودية
وقف تعظيم الوحيين - المدينة المنورة
خدمة القرآن الكريم والسنة المطهرة
في بلد الرسول الكريم ﷺ

مجلة تعظيم الوحيين

مجلّة دوريّة علميّة محكّمة، تُعنى بنشر بحوث الدّراسات القرآنيَّة والسُّنة النبويَّة وما يتعلّق بهما

موضوعات العدد:

- الإصلاح بين غير المسلمين في آي الكتاب المبين
  أ.د. محمد بن عبد العزيز بن محمد العواجي
- إرشاد ذوي الألباب إلى من نفى الله عنهم الخوف والحزن في آي الكتاب
  د. عبد الله بن عبد العزيز بن صالح الدغيثر
- الأحكام الفقهية المتعلقة بالقرآن الكريم في برنامج (السناب)
  د. نهال بنت إبراهيم أباحسين
- من هدايات سورة الحديد
  د. دلال محمد أحمد بايحيى
- الأحاديث الواردة في محبة النبي صلى الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها
  د. إياد بن عبد الله دخيل المحطب
- نظرات نقدية في مسألة ظنية أصول تصحيح الروايات
  د. مشهور بن مرزوق الحرازي
- صور الانحراف الجنسي ومراتبه في ضوء السنة النبوية (التوصيف والمعالجات)
  د. إيمان بنت يوسف بن صلاح أبو الجدائل

١١

العدد الحادي عشر - السنة السادسة - محرم ١٤٤٤هـ - أغسطس ٢٠٢٢م

ردمد: X ٧٧٤ - ١٦٥٨

المملكة العربية السعودية
وقف تعظيم الوحيين - المدينة المنورة
خدمة القرآن الكريم والسنة المطهرة
في بلد الرسول الكريم ﷺ

مجلة تعظيم الوحيين

مجلّة دوريّة علميّة محكّمة

تُعنى بنشر بحوث الدِّراسات القرآنيَّة والسُّنة النبويَّة وما يتعلّق بهما

العدد الحادي عشر - السنة السادسة - محرم ١٤٤٤هـ - أغسطس ٢٠٢٢م

حقوق الطبع محفوظة لمجلة تعظيم الوحيين

ترخيص وزارة الثقافة والإعلام -الرياض، المملكة العربية السعودية

برقم: (٨٠٤٤)، وتأريخ: ١٤/ ٤/ ١٤٣٦هـ

رقم الإيداع: ٩٩٣٩/ ١٤٣٨

تأريخ: ٢٨/ ١/ ١٤٣٨

ردمك: ١٦٥٨ - ٧٧٤ x

عناوين المراسلات والاستفسارات

جميع المراسلات تكون باسم رئيس تحرير المجلة:

البريد الالكتروني للمجلة: **mjallah.wqf@gmail.com**

مَجَلّةُ تَعْظِيمِ الوَحْيَيْنِ، وقف تعظيم الوَحْيَيْنِ،

حي الهدا- المدينة المنورة: ص. ب: ٥١٩٩٣، الرمز البريدي: ٤١٥٥٣،

المملكة العربية السعودية.

هاتف المجلَّة: ٠٠٩٦٦١٤٨٤٩٣٠٠٩

جوال المجلَّة وواتسآب: ٠٥٣٥٥٢٢١٣٠ ٩٦٦+

تويتر: @Journaltw

موقع المجلة : WWW.JOURNALTW.COM

بفضل الله وتوفيقه تم اعتماد مجلة تعظيم الوحيين في معامل التأثير والاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية "ارسيف Arcif" لعام ٢٠٢١م

المواد العلميَّة المنشورة في المجلَّة تُعبِّر عن وجهة نظر أصحابها وآرائهم

مجلة تعظيم الوحيين

الأحكام الفقهية المتعلقة بالقرآن الكريم في برنامج (السناب)

د. نهال بنت إبراهيم أباحسين

الأستاذ المشارك بقسم الفقه بكلية الشريعة

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض- المملكة العربية السعودية

niabahsain@imamu.edu.sa

مجلة تعظيم الوحيين

مُلخص البحث

موضوع البحث:

يدرس هذا البحث المسائل الفقهية المترتبة على استخدام القرآن الكريم في برنامج السِّناب، بعد أن عمت البلوى باستعمال هذا البرنامج، فمست الحاجة إلى معرفة تلك المسائل، وربطها بالأصول الشرعية.

هدف البحث:

بيان الحكم الفقهي لكل صورة من الصور التي تمت دراستها وفق قواعد الشريعة، وشمل البحث وضع القرآن الكريم في:

١- قصص المستخدمين حثاً على عمل خيري أو في الفواصل بينها، أو للتسويق والإعلان.

٢- التسمية بمعرفات مقتبسة من آياته.

مشكلة البحث:

ماالحكم الفقهي لاستعمال القرآن الكريم في برنامج السناب في الصور المذكورة.

نتائج البحث:

يختلف حكم استعمال القرآن الكريم في برنامج السناب باختلاف طريقة استعماله، والأقرب فيها المنع؛ لمنافاتها تعظيم القرآن الكريم، وابتذاله، فيما عدا وضعه في قصص المستخدمين للبرنامج، فالأقرب فيه الجواز بشروط، هي: وضع تنبيه قبل القصة وبعدها بما يدل على وجود القرآن الكريم، وأن يكون القصد النفع والانتفاع لا الزينة.

الكلمات الدَّالة (المفتاحية):

القرآن الكريم - السناب - الفقه

مجلة تعظيم الوحيين

المُقَدِّمَة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً -، أما بعد:

فمن سمات الحياة المعاصرة تجدد وسائلها وتعدد وقائعها، حتى أصبح التجدد سمة هذا العصر، ولا غرابة أن نجد في كل يوم نازلة جديدة؛ ومن مستجدات عصرنا: برنامج (السناب شات SnapChat) والذي شاع استخدامه بين كافة أفراد المجتمع.

ومن أوجه استعمالات الناس له: عرض القرآن الكريم فيه، متلواً أو مكتوباً من باب التبليغ به استجابة لأمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حيث قال: «**بلغوا عني ولو آية**»[(١)]، وقوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**اقرؤوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه**»[(٢)].

ورجاء الفضل المترتب على ذلك في قوله - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -: «**مَنْ قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول (ألم) حرف، ولكن ألف حرف، ولام حرف، وميم حرف**»[(٣)].

وقوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة، ريحها طيب، وطعمها طيب**»[(٤)].

---

(١) أخرجه: البخاري في **صحيحه**، في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل، (٣/ ١٢٧٥) ح(٣٢٧٤).

(٢) أخرجه: مسلم في **صحيحه**، في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، (١/ ٥٥٣) ح(٨٠٤).

(٣) أخرجه: الترمذي - واللفظ له -، وأبو نعيم، والبيهقي. فأخرجه الترمذي في **سننه**، في: أبواب فضائل القرآن، باب: ما جاء فيمن قرأ حرفاً من القرآن ماله من الأجر، (٥/ ٢٥) ح (٢١٩٠)؛ وأبو نعيم في **حلية الأولياء**، (٦/ ٢٦٣)؛ والبيهقي في **شعب الإيمان**، في تعظيم القرآن، فصل في إدمان تلاوة القرآن، (٣/ ٣٧١).
والحديث قال عنه الترمذي: "حسن صحيح غريب من هذا الوجه"؛ وصححه: السيوطي، والألباني، وابن باز. ينظر: **مطلع البدرين**، (ص٥٤)؛ **والسلسلة الصحيحة**، (٢/ ٢٦٣)؛ **ومجموع فتاوى ابن باز**، (٢٤/ ٣٥٦).

(٤) أخرجه: مسلم في **صحيحه**، في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضيلة حافظ القرآن، (١/ ٥٤٩) ح(٧٩٧).

ولمكانة القرآن الكريم الذي هو كلام رب العالمين المنزل على خير المرسلين، ولحاجة الناس إلى بيان الحكم الشرعي لهذا الاستعمال وعرض القرآن الكريم في برنامج السناب فقد رأيت أن أبحث (**الأحكام الفقهية المتعلقة بالقرآن الكريم في برنامج السناب**)، بدراسة أهم أحوال هذه المسألة[1]، وأحكامها.

الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة سابقة تتعلق بموضوع البحث على وجه التحديد، وإن وجدت بعض الدراسات العامة بيانها فيما يأتي:

الدراسة الأولى: الأحكام الفقهية لبرنامج التواصل الاجتماعي (سناب شات).

وهو بحث من إعداد: د. محمد بن لواح الرقاص، منشور في مجلة الجامعة العراقية في العدد رقم (٤٥) الجزء (٣).

وتضمن المسائل الآتية:

١- التعريف ببرنامج (سناب شات) .

٢- حكم اختراق حساب(سناب شات).

٣- حكم الفلتر في برنامج(سناب شات).

٤- حكم شراء المتابعين في برنامج (سناب شات).

---

(١) وقد راعيت في اختيار مسائل البحث أمرين ـ طلباً للاختصار ـ :
الأمر الأول: ما كانت علاقة البرنامج فيه مباشرة ومؤثرة في الحكم، ومن أمثلة المسائل التي اختل فيها هذا الضابط: مسألة سجود التلاوة عند سماع آيات القرآن الكريم، فهي من المسائل التي لا تختلف وقعت في السناب أو في وعاء إلكتروني آخر.
الأمر الثاني: ما لم يبحث في الدراسات السابقة المتعلقة ببرنامج (السناب)، ومن أمثلة ذلك: تلاوة المرأة للقرآن الكريم في السناب، فهي داخلة في مسائل محادثة المرأة للرجل والعكس في بحث فضيلة الدكتور: محمد الرقاص.

٥- حكم النكاح من خلال برنامج (سناب شات).

٦-حكم الطلاق من خلال برنامج (سناب شات).

٧- حكم متابعة الرجال للنساء في برنامج (سناب شات) والعكس.

٨- حكم التشهير في برنامج (سناب شات).

والملاحظ أنه لم يتضمن أياً من المسائل المقصود دراستها في هذا البحث.

الدراسة الثانية: الأحكام الفقهية المتعلقة بمواقع التواصل الاجتماعي.

وهي رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه من قسم الفقه في كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، من إعداد الباحثة: منيرة بنت عبدالله الغديان.

خصصت فيه الباحثة مبحثاً لـ: (**أحكام القرآن في مواقع التواصل الاجتماعي**)، تناولت فيه:

١- وضع مجموعات لحفظ القرآن الكريم في مواقع التواصل الاجتماعي.

٢- استخدام الآيات القرآنية في بيان حالة المستخدم.

ولم تتطرق إلى شيء من المسائل التي ستدرس في هذا البحث.

الدراسة الثالثة: النوازل الفقهية المتعلقة بالقرآن الكريم

وهي رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه من قسم الفقه في كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، من إعداد الباحثة: حصة بنت عبدالرحمن الرفيق.

وهذه الرسالة لم تتضمن أيا من مسائل البحث أيضا، وأقرب ما جاء فيها:

١- استخدام القرآن في الوسائل التعليمية والترفيهية والإعلامية.

٢- إنشاء معرفات بالقرآن في المواقع الإلكترونية.

الدراسة الرابعة: النوازل الفقهية المتعلقة بالقرآن الكريم

وهي رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه من قسم الدراسات الإسلامية في جامعة الملك سعود، من إعداد الباحث: خليفة بن عبدالرحمن المبارك.

وهي رسالة بعيدة عن مسائل البحث، وأقرب ما ورد فيها: اشتمال القرآن الكريم في الإعلانات والدعايات.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تظهر أهمية الموضوع وأسباب اختياره فيما يأتي:

١- حاجة الناس إلى معرفة أحكام المسائل المتعلقة باستعمال القرآن في برنامج السناب، لاسيما مع كثرة عدد مستخدمي برنامج (السناب).

٢- قصور الدراسات السابقة المتعلقة بالموضوع، وعدم وجود دراسة علمية متخصصة في المسائل التي اشتمل عليها هذا البحث.

أهداف الموضوع:

١- بيان الأحكام الشرعية المتعلقة باستخدام القرآن الكريم في برنامج (السناب).

٢- خدمة المكتبة الفقهية بالبحوث المتخصصة التي ترتبط بالتطورات التقنية والنوازل الفقهية.

منهج البحث:

سأسير – إن شاء الله – وفق المنهج الاستقرائي التحليلي، وأتبع الإجراءات وفق النقاط الآتية:

١ – أقتصر على المذاهب الفقهية الأربعة.

٢ – أنقل الأقوال من كتب أهل المذهب نفسه.

٣ – أذكر أدلة الأقوال مع بيان وجه الدلالة، وذكر ما يرد عليها من مناقشات، وما يجاب عليها.

٤ – أذكر القول الراجح، مع بيان سبب الترجيح.

٥ – أذكر سبب الخلاف – إن وجد – .

٦ – أعتمد على المصادر والمراجع الأصيلة في التحرير والتوثيق والجمع.

٧ – أرقم الآيات؛ بذكر اسم السورة ورقم الآية.

٨ – أخرج الأحاديث النبوية والآثار من مصادرها، وأبيّن ما ذكره أهل الاختصاص في درجتها والحكم عليها إن لم تكن في الصحيحين، فإن كانت في الصحيحين أو في أحدهما اكتفيت بتخريجه منه.

٩ – أضع خاتمة للبحث تعطي فكرة عما تضمنه البحث من نتائج.

١٠ – أتبع البحث بالفهارس الفنية المتعارف عليها.

تقسيمات البحث:

سأتناول موضوع الدراسة في: **تمهيد**، و**أربعة مباحث**، و**خاتمة**:

١ . تمهيد في مفهوم برنامج " السِّناب " وطريقته

ويتضمن المطالب الآتية:

- **المطلب الأول: تعريف السِّناب**
- **المطلب الثاني: مفهوم برنامج السِّناب**
- **المطلب الثالث: كيفية استعمال برنامج السِّناب**

٢. المبحث الأول: وضع القرآن الكريم في فواصل قصص المستخدمين حثاً على عمل خيري.

٣. المبحث الثاني: وضع القرآن الكريم بين قصص المستخدمين للدعاية التجارية.

وفيهما ثلاثة مطالب:

- **المطلب الأول:** صورة المسألة.
- **المطلب الثاني:** حكم المسألة.
- **المطلب الثالث:** أدلة المسألة.

٤. المبحث الثالث: وضع القرآن الكريم في قصص المستخدمين.

وفيه أربعة مطالب:

- **المطلب الأول: صورة المسألة.**
- **المطلب الثاني: حكم المسألة.**
- **المطلب الثالث: أدلة المسألة.**
- **المطلب الرابع: الترجيح**

٥. المبحث الرابع: تسمية معرفات برنامج السِّناب بآيات قرآنية.

وفيه ثلاثة مطالب:

- **المطلب الأول: صورة المسألة.**
- **المطلب الثاني: حكم المسألة.**
- **المطلب الثالث: أدلة المسألة.**

٦. **الخاتمة،** وفيها أبرز ما توصلت إليه من نتائج.

٧. **المصادر والمراجع**

والله تعالى أسأل أن ينفع بهذا البحث كاتبه وقارئه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

تمهيد في مفهوم برنامج (السِّناب) وطريقته

وفيه مطالب:

المطلب الأول: تعريف السِّناب

(السناب شات) لفظ أجنبي (chat Snap) مركب من كلمتين، هما: (Snap) و (Chat).

فكلمة (Snap) تدل على: الفجاءة، والقصر، والسهولة، والسخرية، والاقتطاع[١].

بينما كلمة (Chat) تدل على: المحادثة، والحديث العفوي الذي لا تكلف فيه[٢].

وقد جاء قرار مجمع اللغة العربية الافتراضي في مكة المكرمة بتعريب هذا المصطلح بـ: (السِّناب)[٣][٤].

المطلب الثاني: مفهوم برنامج السِّناب

هو أحد برامج التواصل الاجتماعي الحديثة، بدأ استعماله عام (٢٠١٣م) ثم توسع هذا الاستعمال في مختلف أنحاء العالم حتى بلغ عدد مستخدمي البرنامج في عام (٢٠١٩م) أكثر من (٢٠٠) مليون مستخدم، والحسابات النشطة فيه ما يقارب (٩) مليون حساب نشط يومياً،

---

(١) ينظر: موقع معجم أكسفورد

https://2u.pw/CyKz9

(٢) ينظر: الموقع السابق

https://2u.pw/9CbU7

(٣) وبناء على هذا التعريب؛ فقد ارتأيت أن يكون عنوان هذا البحث ومباحثه مقتصراً على (السِّناب) فقط.

(٤) ينظر: موقع مجمع اللغة العربية على الشبكة العالمية

https://2u.pw/N0KIl

وصاحب هذا الارتفاع أن أصبح التطبيق في المركز الأول في المملكة العربية السعودية؛ إذ بلغ عدد مستخدمي البرنامج في المملكة العربية السعودية أكثر من (١٦) مليون مستخدم، منهم (٨,٢) مليون مستخدم متفاعل يومياً، وأشارت بعض الإحصائيات إلى أن المملكة العربية السعودية تأتي في المركز الثاني عالمياً من حيث نشاط المستخدمين اليومي.

ويتيح البرنامج لمستخدميه متابعة من يشاؤون، ولا زال البرنامج يتلقى تحديثات مستمرة بهدف تطويره، وزيادة عدد مستخدميه، والمحافظة على جاذبيته [(١)].

المطلب الثالث: كيفية استعمال برنامج السناب شات

يقوم البرنامج على مشاركة اللحظات الحية مع المستخدمين الآخرين من خلال: الصوت أو الصورة الثابتة أو المتحركة أو الجمع بينها، ويُشارك المستخدم هذا الشيء مع غيره داخل البرنامج، وتسمى (قصة).

---

(١) ينظر: استخدام تطبيق سناب شات مصدراً للأخبار باعتباره وسيلة من وسائل التواصل الاجتماعي: قراءة تحليلية للوضع الراهن والمستقبلي، لأمل البدنة وهديل أبا الخيل، (ص٥٢) فما بعدها.
والمواقع الآتية:

مدونة إعلانات سناب شات	https://cutt.us/fOuy2
تنمية أعمالك باستخدام إعلانات سناب شات	https://cutt.us/Wiw1Y
دراسة سناب شات بين الاستخدام والاستغلال	https://alqarar.sa/3063
دراسة عن السناب شات في صحيفة عكاظ	https://2u.pw/PywGj
أرقام	https://cutt.us/og1w1
ويكيبديا	https://cutt.us/NgSsj
خبر سناب شات يحظى بأكبر نمو للمستخدمين اليوميين والعدد يقترب من ٣٠٠ مليون	https://cutt.us/a4hUR

وأقصى مدة للقطة الواحدة فيه (١٠) ثوان، يرسلها المستخدم إما لقائمة مخصصة لديه أو لعموم الذين يتابعون حسابه، وتبقى ظاهرة لمدة (٢٤) ساعة، ثم تزول؛ فالبرنامج يقوم على المشاركة الوقتية وزوالها بشكل آلي إلا أن تحفظ من خلال برنامج آخر.

كما أن البرنامج يتيح رؤية هذه المشاركة أكثر من مرة خلال (٢٤) ساعة من وضعها إذا كانت موضوعة في قصة المستخدم داخل التطبيق، بخلاف ما لو وضعت على شكل رسالة خاصة أو مشاركة في المجموعات فإنها تختفي بمجرد المشاهدة.

والبرنامج مجاني من جهة تحميله والاستفادة من خدماته الأساسية، ويحصل على الأرباح من خلال بعض الخدمات المساندة التي يقدمها، مثل:

- بيع الإعلانات، وهذه الإعلانات تظهر لمستخدمي البرنامج بين قصص المستخدمين.
- بيع الإحصائيات والمعلومات.
- بيع المنتوجات، مثل: نظارة السناب.
- اشتراكات القنوات المتخصصة التي تظهر للمستخدمين

ومن الاستخدامات أيضاً: خدمة استكشاف المحتوى الصحفي (منصة اكتشف) والتي تبث الأخبار من مصادر إخبارية متنوعة حول العالم.

وهو في الوقت نفسه يقدم خدمات متنوعة، مثل: التعديل على الصور، والأصوات باستخدام الفلاتر المخصصة لذلك، كما يمكن الكتابة على المشاركة أياً كانت، وإضافة الخلفيات - صوتاً أو صورة - عليها.

وعامة الإيرادات التي تصل للبرنامج من خلال بيع الإعلانات، حتى قدرت أرباح الشركة عام (٢٠١٩م) بـ: (١,٧٢) مليار دولار.

أمـا مسـتخدمو البرنامـج فإنـه يـدر عليهـم دخـلاً مـن خـلال الإعـلان والتسـويق للمنتوجـات، لاسـيما المشـاهير الذيـن يحظـون بمتابعـة عاليـة [1].

(١) ينظـر: **آراء طلبـة جامعـة الكويـت مـن مسـتخدمي سـناب شـات حـول إسـهاماته في الجوانـب الاجتماعيـة والتعليميـة وعلاقتـه ببعـض المتغـيرات**، لنجـلاء العازمـي، (ص١٨) فـما بعدهـا؛ و**اسـتخدام تطبيـق سـناب تشـات مصـدراً للأخبـار باعتبـاره وسـيلة مـن وسـائل التواصـل الاجتماعـي قـراءة تحليليـة للوضـع الراهـن والمسـتقبلي**، لأمـل البدنـة وهديـل أبـا الخيـل ، (ص٢٢) فـما بعدهـا.

والمواقع الآتية:

كيفية استخدام (snapchat) https://cutt.us/SiCeW

(Snapchat by the Numbers: Stats, Demographics & Fun Facts) https://cutt.us/U5T8W

(How Snapchat Makes Money) https://cutt.us/PN7Qq

كيف يتم ربح الأموال من سناب شات ؟ https://cutt.us/PD80T

Is Snap Stock A Buy Right Now? https://cutt.us/KCVBj

المبحث الأول:
وضع القرآن الكريم في فواصل قصص المستخدمين حثاً على عمل خيري

المطلب الأول: صورة المسألة

تعمد بعض الجهات عند الدعوة إلى عمل خيري إلى وضع القرآن الكريم في مقدمة إعلاناتها؛ تذكيراً بفضل العمل وبيان الأجر المترتب عليه، ومن هذه المسألة: ما تفعله من ترتيل الآيات القرآنية في إعلان يحث على التبرع لتعلم القرآن وتعليميه أو بناء المساجد، أو رعاية الأيتام، ونحو ذلك، يرد بين قصص مستخدمي البرنامج، فما حكم ذلك؟

المطلب الثاني: حكم المسألة

للوصول إلى حكم هذه المسألة ينبغي معرفة طبيعة برنامج السناب وكيفية عرض الإعلانات فيه، ليكون الحكم مبنياً على الواقع.

ولبيان ذلك:

فإن الاشتراك في برنامج السناب لعموم المستخدمين مجاني، ولا يترتب عليه أي تكاليف يتحملها المستخدم، وحتى يتوفر إيراد للشركة المشغلة للبرنامج لتغطية التكاليف التشغيلية؛ فإنها تعمد إلى وضع الإعلانات الموجهة بين قصص المستخدمين، وتكون بتكلفة مالية، يعود ريعها للبرنامج، وهذه الفواصل الإعلانية تكون وفقاً لاختيار المعلن وبحسب تسعيرة معينة مناسبة للشريحة المستهدفة، ومدة الفاصل ووقته، وربما يظهر الفاصل الإعلاني لمستخدم البرنامج وهو غير مهتم به وبمحتواه، وربما كان الفاصل بين قصتين ليس بينهما أي ترابط.

وعليه، وتبعاً لواقع الإعلان فإن الذي يظهر لي - والله أعلم - عدم جواز استعمال الفواصل المشتملة على القرآن الكريم بين قصص مستخدمي البرنامج، إذ لا يمكن ضبط الفاصل الإعلاني للقرآن الكريم بين قصص المستخدمين، فقد يظهر بين قصص تشتمل على منكرات ومحرمات، مثل: الموسيقى والأغاني، أو بين الصور المحرمة، والقرآن الكريم حقه أن يحترم، ويصان عن أن يدنس حساً أو معنى، ومع عدم إمكان ضبط القصص وتواليها وما يرد من إعلانات بينها يكون احتمال هذه المفسدة قائماً بنسبة كبيرة، وقد قال أعضاء اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية عن مسألة مشابهة[1]: (القرآن الكريم كلام الله؛ فيجب احترامه وصيانته عما لا يليق به من خلطه بهزل أو مزاح يسبق تلاوته أو يتبعها)[2].

المطلب الثالث: أدلة المسألة

لم أقف على دليل خاص بهذه المسألة، إلا أنه يمكن أن يستدل عليها بأدلة، منها:

أولاً: ما حُكي من إجماع العلماء - رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ- على تحريم ابتذال القرآن الكريم وامتهانه.

قال النووي - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - : "أجمع المسلمون على وجوب تعظيم القرآن العزيز على الإطلاق، وتنزيهه وصيانته" [3].

وقد اتفقت المذاهب الفقهية على ذلك؛ فقال الكاساني رَحِمَهُ ٱللَّهُ : "...إن تعظيم القرآن واجب" [4].

(١) وهي: وضع القرآن الكريم في الانتظار في الهاتف.

(٢) **فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**، (٤/ ٨٥).

(٣) **التبيان في آداب حملة القرآن**، للنووي، (ص٩٧).
وينظر: **المجموع**، للنووي، (٢/ ١٧٠)؛ و**الآداب الشرعية**، لابن مفلح، (٢/ ٢٨٦).

(٤) **بدائع الصنائع**، للكاساني، (١/ ٣٣).
وينظر: **تبيين الحقائق**، للزيلعي، (١/ ٥٨)؛ و**حاشية ابن عابدين**، لابن عابدين، (١/ ٥٤٦).

كما أن النصوص الشرعية جاءت بما يدل على ضرورة تعظيم القرآن الكريم، فقال: جَلَّ وَعَلَا: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِٱلذِّكۡرِ لَمَّا جَآءَهُمۡۖ وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٞ ٤١ لَّا يَأۡتِيهِ ٱلۡبَٰطِلُ مِنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَلَا مِنۡ خَلۡفِهِۦۖ تَنزِيلٞ مِّنۡ حَكِيمٍ حَمِيدٖ ﴾ [فصلت: ٤١ - ٤٢]، وقال: ﴿ وَهَٰذَا ذِكۡرٞ مُّبَارَكٌ أَنزَلۡنَٰهُۚ أَفَأَنتُمۡ لَهُۥ مُنكِرُونَ ﴾ [الأنبياء: ٥٠].

ووضع القرآن الكريم بين قصص المستخدمين يُنافي تعظيمه من أوجه متعددة، منها:

الوجه الأول: أنه قد يسبق أو يتبع بما لا يناسبه؛ مثل: الموسيقى والغناء، أو التبرج أو السفور، أو الكلام الفاحش البذيء، لاسيما أن هذه الأمور لا يتحكم فيها الواضع أو المستمع، وإنما هي تلقائية من البرنامج نفسه.

- **الوجه الثاني**: أن المستمع قد لا يكون في حال تناسب سماع القرآن الكريم، فقد يكون في موضع لا يليق.
- **الوجه الثالث**: أن استعمال القرآن الكريم في هذه الوسيلة يضعف هيبته في النفوس، فبتكرر استعماله وظهوره بين قصص المستخدمين يصبح أمراً مألوفاً متكرراً.
- **الوجه الرابع**: أن وضع القرآن الكريم بين قصص المستخدمين قد يؤدي إلى الضجر واستثقال التلاوة، لاسيما وأن هذه المقاطع تتكرر - في الغالب - بين القصص، فربما ضجر من استماع القرآن الكريم أو تململ منه، أو قطعه، أو تلفظ بألفاظ لا تليق به[1].

ثانياً: القياس الأولوي على رفع الصوت بالقرآن الكريم في الأسواق ومجامع الناس، بجامع أن كلا الموطنين موطن لغط وعدم احترام للقرآن الكريم، فإذا كان رفع الصوت بقراءة القرآن في الأسواق ومجامع الناس محرماً مع أنه لا يصحب بالمحرمات، فمن باب أولى أن يحرم إذا والاه أمور محرمة، أو مشتبهة، أو متوقعة.

(١) ينظر: شرح رياض الصالحين، لابن عثيمين، (٦/ ٤٣٣).

قال الحكيم الترمذي - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - : "ومن حرمته: أن لا يقرأه في الأسواق، ولا في مواطن اللغط واللغو ومجمع السفهاء؛ قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا مَرُّواْ بِٱللَّغۡوِ مَرُّواْ كِرَامٗا﴾ [الفرقان: ٧٢] هذا إذا مر بنفسه، فكيف إذا مر بالقرآن الكريم؟ "[١].

وقال النووي - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - : "ومما يعتنى به ويتأكد الأمر به: احترام القرآن من أمور قد يتساهل فيها بعض الغافلين القارئين مجتمعين، فمن ذلك: اجتناب الضحك، واللغط، والحديث في خلال القراءة إلا كلاماً يضطر إليه"[٢].

ثالثاً: القياس الأولوي على كراهية الفقهاء - رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ- لقطع تلاوة القرآن من غير حاجة[٣]، وقد قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلۡقُرۡءَانُ فَٱسۡتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤]، وكان ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمَا إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه[٤] فمن باب أولى إذا كان قطعاً لغير حاجة وفي موطن مبتذل فالكراهة أشد.

وفي الوقت نفسه فإن وضع القرآن الكريم بين قصص المستخدمين قد يعرضه للبتر، وإفساد المعاني، قال ابن أبي الهذيل: "كانوا يكرهون أن يقرؤوا بعض الآية ويدعوا بعضها"[٥].

---

(١) **نوادر الأصول**، (٣/ ٢٥٦).

(٢) **التبيان في آداب حملة القرآن**، (ص٩٢).

(٣) ينظر: **المنهاج في شعب الإيمان**، للبيهقي، (٢/ ٢٢٩)؛ **والبرهان في علوم القرآن**، للزركشي، (١/ ٤٦٤)؛ **والإتقان في علوم القرآن**، للسيوطي، (١/ ٣٧٧).

(٤) أخرجه: البخاري في **صحيحه**، في كتاب: التفسير، تفسير سورة البقرة (٤/ ١٦٤٥) ح(٤٢٥٣).

(٥) أخرجه: القاسم، وابن أبي شيبة، والبيهقي. فأخرجه القاسم بن سلام في **فضائل القرآن** (ص١٨٩)؛ وابن أبي شيبة في **مصنفه**، في كتاب: فضائل القرآن، باب: مَنْ كره أن يقرأ بعض الآية ويترك بعضها (٦/ ١٥١) ح (٣٠٢٦٤)؛ وابن أبي شيبة في **مصنفه**، في كتاب: فضائل القرآن، باب: مَنْ كره أن يقرأ بعض الآية ويترك بعضها (٦/ ١٥١) ح(٣٠٢٦٤)؛ والبيهقي في **شعب الإيمان**، في تعظيم القرآن، فصل: في كراهية قطع القرآن بمكالمة الناس (٣/ ٤٥٧) ح(١٩٤٩).
قال طاهر الدمشقي ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ : "وهذا إسناد صحيح، وابن الهذيل تابعي كبير، وقوله: (كانوا) يريد به الصحابة". **توجيه النظر**، (٢/ ٨٤٨)

رابعاً: أن القرآن الكريم من شعائر الله، وقد جاء النص بالحث على تعظيم شعائر الله، قال الله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ﴾[الحج: ٣٢]، قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – : "يجب من احترامه وتعظيمه ما لا يجب لغيره، حتى ينهى أن يمس القرآن إلا طاهر، والناس يمس بعضهم بعضاً مع الحدث، لاسيما أن في ذلك من تعظيم حرمات الله وشعائره ما ليس في غير ذلك" (١)، كما أن الله – سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ – وصف القرآن بأنه عظيم، فقال: ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَـٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ ﴾[الحجر: ٨٧]، ولا شك أن في تعريضه للتداخل في قصص السناب المختلفة عدم تقدير واحترام له؛ إذ كيف يكون القرآن بين ما لا يليق سواء أكان مسموعاً أم مرئياً، وقد قال عمر بن الخطاب – رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ – : "عظِّموا كتاب الله" (٢)، وقال النخعي – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – : " كانوا يكرهون أن يصغروا المصحف، وكان يقال: عظموا كتاب الله" (٣)؛ فإذا كان هذا كله في الإطلاق المجرد مع بقاء التعظيم والاحترام له، فكيف بوضعه مع مالا يليق.

خامساً: أن الغاية من إنزال القرآن الكريم: التدبر والعمل بما تضمنه من نصوص؛ ليصلح القلب والعمل، فقد قال الله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَنزَلْنَـٰهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ ٱلْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا ﴾ [طه: ١١٣]، وقوله – جَلَّ وَعَلَا – : ﴿ كِتَـٰبٌ أَنزَلْنَـٰهُ إِلَيْكَ مُبَـٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَـٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَـٰبِ ﴾ [ص: ٢٩]، وقوله – تقدست أسماؤه – : ﴿ سُورَةٌ أَنزَلْنَـٰهَا وَفَرَضْنَـٰهَا وَأَنزَلْنَا فِيهَآ ءَايَـٰتٍۭ بَيِّنَـٰتٍ لَّعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾[النور: ١]، واستعماله في هذا الموطن لا يحقق هذا الغرض.

---

(١) **الفتاوى الكبرى**، (١/ ٢٠٧).

(٢) أخرجه: القاسم بن سلام، والأصبهاني. فأخرجه القاسم بن سلام في **فضائل القرآن**، في جماع أبواب المصاحف، باب: كُتّاب المصاحف وما يستحب من عظمها ويكره من صغرها (ص٢٩٨)؛ والأصبهاني في **حلية الأولياء**، (٤/ ٢٣٠)؛ وانظر: **كنز العمال**، للمتقي الهندي، (٢/ ٣٣٢)؛ و**الجامع الكبير**، للسيوطي، (١٥/ ٧٣٨).
وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه: أبو نعيم الأصبهاني في **حلية الأولياء**، (٤/ ٢٣٠).

سادساً: أن القرآن كلام الله ـ عَزَّوَجَلَّ ـ وقد أمر بالإنصات له، فقال: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٠٤]، ووضع القرآن في هذا الموطن ينافي هذا الأدب معه.

سابعاً: ما أشار إليه بعض العلماء - رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ- من آداب تراعى، تتعلق بالقارئ نفسه، أو بطريقة أدائه، أو بالمصحف نفسه[(١)]، ومن ذلك: المنع من قول - مثلاً - : (مصيحف)، أو الاتكاء على المصحف[(٢)] أو توسده[(٣)] أو وضع شيء فوقه[(٤)]، وقال سعيد بن المسيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ : "لا تقولوا مصيحف ولا مسيجد؛ ما كان لله فهو عظيم حسن جميل"[(٥)]؛ فإذا كان المنع من هذه الأشياء الحسية، فمن باب أولى المنع من الأشياء المعنوية؛ لأنها أخفى ولا يوجد ما يدل عليها .

ثامناً: أنه إذا وقع الخلاف في مس القرآن للمحدث حدثاً أصغر[(٦)] فمن باب أولى أن يصان القرآن الكريم عن أن يكون في مواطن غير مناسبة لا تليق به.

ولا يقال بأن وضع القرآن الكريم في هذه البرامج يراد به التذكير، كما قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ فَذَكِّرْ بِٱلْقُرْءَانِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ ﴾ [ق: ٤٥]، وقال: ﴿ كِتَٰبٌ أُنزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُن فِى صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِتُنذِرَ بِهِۦ وَذِكْرَىٰ

---

(١) ينظر: **نوادر الأصول**، للترمذي، (٣/ ٢٥٣) فما بعدها؛ و**المصاحف** لابن أبي داود، (ص٣٠٧)؛ و**المنهاج في شعب الإيمان**، للبيهقي،(٢/ ٢١٠)؛ و**شعب الإيمان**، للبيهقي، (٣/ ٣٢٧)؛ و**التبيان في آداب حملة القرآن**، للنووي، (ص١٦٤)؛ و**البرهان في علوم القرآن**، للزركشي، (١/ ٤٤٩)؛ و**الإتقان في علوم القرآن**، للسيوطي، (٤/ ١٦٧).

(٢) ينظر: **الجامع لأحكام القرآن**، للقرطبي، (١/ ٢٩)؛ و**الآداب الشرعية**، لابن مفلح، (٢/ ٢٩٧).

(٣) ينظر: **التبيان في آداب حملة القرآن**، للنووي، (ص٢٣٢)؛ و**البرهان في علوم القرآن**، للزركشي، (٢/ ١٠٧)؛ و**الفتاوى الحديثية**، للهيتمي، (ص١٦٣)؛ و**المغني**، لابن قدامة، (٣/ ١٥٠).

(٤) ينظر: **نوادر الأصول**، للترمذي، (٣/ ٢٥٤)؛ و**شعب الإيمان**، للبيهقي، (٣/ ٣٢٩)؛ و**الفتاوى الحديثية**، للهيتمي، (ص١٦٤).

(٥) أخرجه: أبو نعيم الأصبهاني، وابن سعد، والذهبي. فأخرجه: أبو نعيم في **حلية الأولياء**، (٢/ ١٧٣)؛ وابن سعد في **الطبقات**، (٥/ ١٣٧)؛ والذهبي في **سير أعلام النبلاء**، (٤/ ٣٣٨).

(٦) فقد اختلف العلماء في هذه المسألة على **قولين**:

القول الأول: حرمة مس المحدث للمصحف.

وهذا القول قال به جمهور العلماء من المذاهب الأربعة.

القول الثاني: جواز مس المحدث للمصحف.

وهذا القول قال به: ابن حزم وبعض أتباع المذاهب الأربعة.

ينظر: **بدائع الصنائع**، للكاساني، (١/ ٣٣)؛ و**مواهب الجليل**، للحطاب، (١/ ٣٠٣)؛ و**المجموع**، للنووي، (٢/ ٦٧)؛ و**شرح منتهى الإرادات**، للفتوحي، (١/ ٧٧)؛ و**المحلى**، لابن حزم، (١/ ٩٧).

لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الأعراف: ٢]؛ لأن التذكير مشروط بالأمن من امتهان القرآن الكريم، وهو غير متحقق في هذا البرنامج؛ لما ذكر في توصيف المسألة، والقاعدة الشرعية أن (**درء المفاسد مقدم على جلب المصالح**)[١].

(١) هذه إحدى قواعد الفقه، والمتفرعة عن قاعدة: (**لا ضرر ولا ضرار**)؛ ينظر في بسطها: **الأشباه والنظائر**، لابن نجيم، (ص٩٠)؛ و**ترتيب اللآلىء**، لناظر زاده، (٢/ ٦٩١)؛ **ومجلة الأحكام مع شرحها درر الحكام**، (١/ ٣٧)؛ و**الأشباه والنظائر**، لابن السبكي، (١/ ١٠٥)؛ و**الأشباه والنظائر**، للسيوطي، (١/ ٢١٧)؛ و**شرح الكوكب المنير**، للفتوحي، (٤/ ٤٤٧)؛ و**الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية**، للبورنو، (ص٢٦٥).

المبحث الثاني:
وضع القرآن الكريم بين قصص المستخدمين للدعاية التجارية

المطلب الأول: صورة المسألة

المقصود بهذه المسألة أن يوجد نشاط تجاري يتعلق بشيء قد ذكر في القرآن الكريم، فيقوم التاجر لغرض التسويق بعمل مقطع إعلاني دعاية له ويضمنه النص القرآني مرتلاً، كأن يكون الإعلان عن العسل، فيذكر قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ [النحل: ٦٩]، أو يريد التسويق لحملة حج أو عمرة، فيذكر قول الله تعالى: ﴿وَأَذِّن فِى ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ [الحج: ٢٧]، ونحو ذلك من الصور.

المطلب الثاني: حكم المسألة

لم أقف على حكم لهذه المسألة عند الفقهاء المعاصرين، وإن وجدت بعض الفتاوى التي تتعلق بحكم استعمال القرآن الكريم في الدعاية، فقد أفتت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية بالمنع من ذلك فقالت: "لا يجوز استعمال القرآن الكريم لترويج السلع والإعلانات والدعايات وغيرها"[(١)]، وبمثل ذلك أفتت دار الإفتاء المصرية[(٢)].

ومن باب أولى إذا قيل بالمنع من استعمال القرآن الكريم في الإعلانات التجارية أن يقال بالمنع من ذلك بين قصص مستخدمي البرنامج؛ لكون الامتهان والابتذال للقرآن الكريم أشد وأظهر.

(١) **فتاوى اللجنة الدائمة** ـ المجموعة الثانية (٣/ ٣٠).

(٢) كما في الفتوى رقم (٧٥٤١٦)، وهي منشورة على موقع صحيفة الأهرام على الرابط: https: //cutt.us /gle١r

المطلب الثالث: أدلة المسألة

لم أقف على استدلال خاص لهذه المسألة، إلا أنه يمكن الاستدلال لها بجملة من الأدلة، منها:

أولاً: ما سبق من أدلة في المبحث الأول تدل على وجوب تعظيم القرآن الكريم، والمنع من ابتذاله، وكون الغاية من إنزاله: القراءة والعمل.

ثانياً: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِيَّايَ فَاتَّقُونِ﴾ [البقرة: ٤١]، ففي هذه الآية نهى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عن أن تكون الآيات القرآنية محلاً للشراء، ويدخل في عموم هذا النهي: النهي عن استعمالها في الإعلان.

ثالثاً: قول النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «**اقرؤوا القرآن، ولا تغلوا فيه، ولا تجفوا عنه، ولا تأكلوا به، ولا تستكثروا به**»[(١)]، فالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن الأكل بالقرآن، ويدخل في عمومه: استعماله في الدعاية والإعلان.

رابعاً: أن العلماء - رَحِمَهُمُ اللَّهُ- كرهوا تأول شيء من القرآن الكريم في أمور الدنيا، قال القرطبي - رَحِمَهُ اللَّهُ -: " ... عن إبراهيم قال: كان يكره أن يتأول شيء من القرآن عندما يعرض له شيء من أمر الدنيا، والتأويل مثل: قولك للرجل إذا جاءك: ﴿جِئْتَ عَلَى قَدَرٍ يَا مُوسَى﴾ [طه: ٤٠]، ومثل قوله تعالى: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ﴾[الحاقة: ٢٤] هذا عند حضور الطعام وأشباه هذا"[(٢)].

---

(١) أخرجه: الإمام أحمد - واللفظ له -، وأبو يعلى، والطبراني، والطحاوي من حديث عبدالرحمن بن شبل. ينظر: **مسند الإمام أحمد**، (٢٤/ ٢٨٨) ح(١٥٥٢٩) و (٢٤/ ٤٣٩) ح(١٥٦٦٨)؛ وأبو يعلى في **مسنده** (٣/ ٨٨)، ح(١٥١٨)؛ والطبراني في **المعجم الأوسط**، (٣/ ٨٦) ح(٢٥٧٤)؛ والطحاوي في **شرح معاني الآثار**، في كتاب: النكاح، باب: التزويج على سورة من القرآن (٣/ ١٨) ح(٤٢٩٦)، وفي **شرح مشكل الآثار** (١١/ ١٠٩) ح(٤٣٣٢).
والحديث: صححه الهيثمي، والألباني، ومحققو المسند، ومحقق مسند أبي يعلى. ينظر: **مجمع الزوائد**، للهيثمي، (٤/ ٧٣)، **والسلسلة الصحيحة**، للألباني، (٧/ ١٥٧)؛ وقوى سنده ابن حجر. ينظر: **فتح الباري**، (٩/ ١٠١).
(٢) **الجامع لأحكام القرآن**، للقرطبي، (١/ ٢٩).

المبحث الثالث:
وضع القرآن الكريم في قصص المستخدمين

المطلب الأول: صورة المسألة

يقوم بعض مستخدمي السناب بوضع القرآن الكريم إما تلاوة مباشرة أو مسجلة بالصوت أو بالصوت والصورة أو وضع صفحة من القرآن الكريم أو آية منه في قصتهم في البرنامج إما التذكير بالقرآن الكريم وقراءته أو قراءة سورة الكهف في يوم الجمعة، أو الحث على الورد اليومي، أو الإعجاب بصوت قارئ، أو ترغيباً وترهيباً.

وهذا المقطع الذي يعرضه المستخدم قد يعرض بين ما لا يليق من قصته أو ينتقل إلى إعلان تجاري لاحق له متضمن لما لا يناسب للقرآن الكريم، أو إلى قصة مستخدم آخر مباشرة دون أن يشعر المتابع لهذه القصة بالانتقال، ودون أن يدرك ما في القصة التالية.

المطلب الثاني: حكم المسألة

الذي يظهر لي أن هذه المسألة يتجاذبها اتجاهان:

الاتجاه الأول: القول بالحرمة؛ وذلك صيانة للقرآن الكريم عن الامتهان، والابتذال بين القصص المختلفة للحسابات، فليست الحسابات على قدر من الالتزام بالضوابط الشرعية، ولا يعرف واضع القصة أو المتابع ما القصة التالية للنص القرآني.

الاتجاه الثاني: القول بالجواز؛ وذلك لأن الأصل في الأشياء الإباحة، واستعمال القرآن الكريم في هذه الصورة محمول على القصد الحسن، هذا إذا وضع المستخدم القرآن الكريم بين ما يليق، أما إذا تعمد وضعه بين ما لا يليق فلا شك في حرمة هذا التصرف.

المطلب الثالث: أدلة المسألة

أدلة الاتجاه الأول:

يمكن أن يستدل على الاتجاه الأول القاضي بالحرمة بما سبق ذكره في المبحث الأول من أدلة تدل على وجوب تعظيم القرآن الكريم، والمنع من ابتذاله، وكون الغاية من إنزاله: القراءة والعمل به.

ويمكن أن تناقش هذه الأدلة:

بأن من يتابع من يحرص على عرض القرآن الكريم في حسابه الغالب على حاله الاستقامة والبعد عن الابتذال، فلن يظهر له ما يخل بتعظيم القرآن ويتسبب في امتهانه.

ويمكن أن يجاب:

بعدم التسليم بذلك، فقد تظهر بعض الإعلانات التي ليست من قصد المتابع أو المستخدم، بناء على اعتبارات معينة في وضع الإعلانات، ومن ثم يقع المحظور.

أدلة الاتجاه الثاني:

يمكن أن يستدل على الاتجاه الثاني القاضي بالجواز بـ:

أن الأصل في الأشياء الإباحة[1]، ولا ينتقل عن هذا الأصل إلا بدليل صارف.

ويمكن أن يناقش بـ:

أن هذا الأصل عند عدم المعارض، وفيما ذكر من طبيعة البرنامج، وما ذكر من أدلة توجب صيانة القرآن الكريم وتعظيمه واحترامه ما ينقل عن هذ الأصل.

(١) ينظر: **البرهان**، للجويني، (٢/ ١٣٤)؛ **والتلخيص**، للجويني، (١/ ٣٤٢)؛ **والبحر المحيط**، للزركشي، (٣/ ٤٣٢).

المطلب الرابع: الترجيح

بعد استعراض الأصلين الدالين على المسألة، وجمعاً بين القولين فإن الأقرب - والله أعلم - إلى القول بالجواز بالشروط الآتية:

الشرط الأول: أن يضع المستخدم تنبيهاً قبل بداية السناب الخاص بالآيات القرآنية.

والغاية من هذا الشرط: عدم إلحاق المستخدم بالكراهة في التحول عن القرآن الكريم، وقطع تلاوته - كما مر -[1].

الشرط الثاني: أن يضع المستخدم تنبيها بعد نهاية السناب الخاص بالآيات القرآنية.

والغاية من هذا الشرط: صيانة القرآن الكريم عن أن يلحق به شيء مما لا يناسبه.

الشرط الثالث: أن يكون القصد من وضع القرآن الكريم الانتفاع به وبما تضمنه، لا مجرد الزينة؛ لأن ذلك المتوافق مع غاية إنزاله، وهي التدبر والعمل بما دل عليه.

الشرط الرابع: أن يكون وضع الآيات القرآنية تامة المعنى، فلا ينبغي وضع جزء من النص القرآني لا يفيد معناه أو يكون ناقصاً غير مكتمل الدلالة، قال السيوطي نقلاً عن ابن الجزري - رَحِمَهُمَاٱللَّهُ - : "لّما لم يمكن القارئ أن يقرأ السورة أو القصة في نفس واحد ولم يجز التنفس بين كلمتين حالة الوصل بل ذلك كالتنفس في أثناء الكلمة وجب حينئذ اختيار وقف للتنفس والاستراحة وتعين ارتضاء ابتداء بعده، وتحتم ألا يكون ذلك مما يحيل المعنى ولا يخل بالفهم"[2].

(١) ينظر: المطلب الثالث ـ أدلة المسألة ـ من المبحث الأول.

(٢) **الإتقان**، (١/ ٢٨٣).

وبهذا القول تجتمع الأدلة وتتحقق المقاصد الشرعية من القرآن الكريم، ويزاحم الشر الموجود في البرنامج، وتبعد مظنة عدم احترام القرآن الكريم في البرنامج، والتي أشير لها سابقاً[1].

والقاعدة: أنه إذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما[2].

ويلحق بهذه المسألة صورة أخرى، وهي أن ينشأ حساب للتلاوات القرآنية، ويخصص لهذا الغرض، ويأخذ الحساب حكم هذه المسألة.

(١) ينظر: المطلب الثالث ـ أدلة المسألة ـ من المبحث الأول.

(٢) هذه إحدى قواعد الفقه المتفرعة عن قاعدة: (**لا ضرر و لا ضرار**)، ينظر في بسطها: **الأشباه والنظائر**، لابن نجيم، (ص٨٩)؛ **ومجلة الأحكام العدلية مع درر الحكام**، (١/ ٣٧)؛ **والقواعد**، للحصني، (١/ ٣٤٦)؛ **والأشباه والنظائر**، للسيوطي، (ص٨٧).

المبحث الرابع
تسمية معرفات برنامج السِّناب بآيات قرآنية

المطلب الأول: صورة المسألة

كل مستخدم في البرنامج لابد له من معرِّف يختاره، ويكون هذا المعرف إما باللغة العربية، أو باللغة الإنجليزية، فإذا وضع المستخدم معرِّفاً عبارة عن آية قرآنية أو جزء منها، مثل: أن يكون معرفه: ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْحَيِّ ٱلَّذِى لَا يَمُوتُ ﴾[الفرقان: ٥٨]، ونحو ذلك فما حكم هذا؟

المطلب الثاني: حكم المسألة

تنوعت آراء الباحثين في حكم التسمية بالآيات القرآنية أو جزء منها في المعرفات الإلكترونية ـ عموماً ـ على اتجاهين:

الاتجاه الأول: إلحاق هذه التسمية بالتسمية بالآيات القرآنية.

وقد أشار له بعض الباحثين[1].

إلا أن هذه التخريج فيه نظر؛ وذلك لأن الفقهاء الذين تكلموا عن هذه المسألة، لم يكن مرادهم بالتسمية مطلقا بالآيات القرآنية، وإنما ورد حديثهم على اسمين هما: يسّ، وطه[2].

---

(١) ينظر: **النوازل الفقهية المتعلقة بالقرآن الكريم**، للمبارك، (ص٣٩٦).

(٢) قال ابن رشد ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ: "وسألته أينبغي لأحد أن يتسمى بياسين؟، قال: ما أراه ينبغي؛ لقول الله ـ عَزَّوَجَلَّ ـ: ﴿يسٓ ۝١ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْحَكِيمِ ۝٢ إِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [يس: ١ ـ ٣]. قال محمد بن رشد: "قيل في ياسين إنه اسم من أسماء الله ـ عَزَّوَجَلَّ ـ وإنه أقسم به وبالقرآن الحكيم، وقيل: إنه اسم من أسماء القرآن أقسم الله به ـ أيضاً ـ على هذين القولين: لا يجوز لأحد أن يتسمى بياسين ..." **البيان والتحصيل**، لابن رشد، (١٨/ ٢٣٦).

وقال النووي ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ: "مذهبنا ومذهب الجمهور: جواز التسمية بأسماء الأنبياء والملائكة ـ صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين ـ ولم ينقل فيه خلاف إلا عن عمر بن الخطاب ـ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ـ أنه نهى عن التسمية بأسماء الأنبياء، وعن الحرد بن مسكن: أنه كره التسمية بأسماء الملائكة، وعن مالك: كراهة التسمية بجبريل وياسين". **المجموع**، (٨/ ٤٣٦).

قال الشربيني ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ: "ولا تكره التسمية بأسماء الملائكة والأنبياء ويس وطه؛ خلافاً لمالك ..". **مغني المحتاج**،

الاتجاه الثاني: إلحاق هذه التسمية بالاقتباس من القرآن الكريم.

وهذا أشار له بعض الباحثين[١].

وهو ـ أيضاً ـ مشكل؛ لأن حقيقة الاقتباس: "تضمين الشعر أو النثر بعض القرآن لا على أنه منه"[٢]، وهذا الأمر غير متحقق في تسمية المعرفات الإلكترونية من وجهين:

الوجه الأول: أنه لم تضمن هذه التسمية شيئاً آخر، بل مجرد نص الآية.

الوجه الثاني: أن التعريف اشتمل على قيد: (لا على أنه منه)، وهو مالم يتحقق في تسمية المعرفات بالآيات القرآنية.

إلا أن الذي يظهر لي - والله أعلم - عدم جواز تسمية المعرفات بالآيات القرآنية أو بجزء منها عند إظهار أنها جزء من القرآن الكريم.

ويعضد هذا: ما ذكره ابن قدامة - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - من تحريم جعل القرآن الكريم بدلاً من الكلام، فقال: "لا يجوز أن يجعل القرآن بدلاً من الكلام؛ لأنه استعمال في غير ما هو له، فأشبه استعمال المصحف في التوسد، ونحوه"[٣]، وقول ابن تيمية - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - : "وليس لأحد أن يستعمل القرآن لغير ما أنزله الله له ... كقول القائل لمن قدم لحاجة: لقد ﴿جِئْتَ عَلَىٰ قَدَرٍ يَٰمُوسَىٰ﴾[طه: ٤٠]، وقوله عند الخصومة: ﴿مَتَىٰ هَٰذَا ٱلْوَعْدُ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾[النمل: ٧١]، أو: ﴿وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾[الحشر: ١١]"[٤].

(٦/ ١٤١).

قال برهان الدين ابن مفلح ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ : "ولا يكره بأسماء الأنبياء ... ولا تكره بجبريل". **المبدع**، (٣/ ٢٧٥).

ومما يؤكد هذا قول ابن القيم ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ : "ومما يمنع منه: التسمية بأسماء القرآن وسوره، مثل: طه، ويس، وحم". **تحفة المودود**، (ص١٢٧).

(١) انظر: **النوازل الفقهية المتعلقة بالقرآن الكريم**، للمبارك، (ص٣٩٧).

(٢) **الإتقان في علوم القرآن**، للسيوطي، (١/ ٣٨٦).

وينظر: **تلخيص المفتاح ـ مع بغية الإيضاح ـ**، (٤/ ٦٨٨).

(٣) **المغني**، (٣/ ٢٠٣).

(٤) **المستدرك على مجموع الفتاوى**، (١/ ١٧٢).

المطلب الثالث: الأدلة على المسألة

يمكن الاستدلال على المنع من التسمي بآيات القرآن الكريم أو بجزء منها بما يأتي:

أولاً: البعد عن ابتذال القرآن الكريم، وحفظه وآياته، وقد حكي الإجماع على ذلك - كما سبق - [1].

ثانياً: أن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «**لا تسمين غلامك يساراً ولا رباحاً، ولا نجيحاً ولا أفلح؛ فإنك تقول: أثم هو؟ فلا يكون، فيقول: لا**» [2]، وقال ابن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: «**كانت جويرية بنت الحارث - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - اسمها: برة، فحول رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - اسمها جويرية، وكان يكره أن يقال: خرج من عند برة**»[3]، وأشار الفقهاء - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - إلى أن ذلك قد يفهم منها غير المراد وقد تنقلب إلى الضد، أو قد يتشاءم منها، أو تدل على معنى غير مناسب[4]، ومن باب أولى المنع من التسمية بالآيات القرآنية.

ثالثاً: أن الغاية من إنزال القرآن الكريم - كما سبق - تدبره والعمل بما تضمنه، ولا يتحقق شيء من ذلك بالتسمي به.

(١) ينظر: المطلب الثالث ـ أدلة المسألة. من المبحث الأول.

(٢) أخرجه مسلم في **صحيحه**، في كتاب: الآداب، باب: كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوه، (٣/ ١٦٨٥)، ح (٢١٣٧).

(٣) أخرجه: مسلم في **صحيحه**، في كتاب: الآداب، باب: استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوهما، (٢/ ١٦٨٧) ح(٢١٤٠).

(٤) ينظر: **المحيط البرهاني**، للبخاري، (٥/ ٣٨٢)؛ **وحاشية ابن عابدين**، لابن عابدين، (٦/ ٤١٨)؛ **والمنتقى**، للباجي، (٧/ ٢٩٦)؛ **والمفهم لما أشكل من تلخيص مسلم**، للقرطبي، (٥/ ٤٦٢)؛ **وروضة الطالبين**، للنووي، (٣/ ٢٣٢)؛ **والمجموع**، للنووي، (٨/ ٣٢٨)؛ **والفروع**، لابن مفلح، (٦/ ١٠٨)؛ **وشرح منتهى الإرادات**، للفتوحي، (١/ ٦١٥).

مجلة تعظيم الوحيين

الخَاتِمَة

في خاتمة هذا البحث خلصت إلى النتائج الآتية:

١- (**السِّناب**) أحد وسائل التواصل الاجتماعي المستجدة في العصر الحديث.

٢- (**السِّناب**) وسيلة تفاعلية تستخدم الصورة الثابتة أو المتحركة أو يجمع بينهما.

٣- من صور استعمال (**السِّناب**): وضع القرآن الكريم في فواصل قصص المستخدمين حثاً على عمل خيري، والأقرب في هذا الاستعمال المنع منه؛ لما فيه من ابتذال للقرآن الكريم.

٤- من صور استعمال (**السِّناب**): وضع القرآن الكريم في فواصل قصص المستخدمين للتسويق والإعلان، والأقرب فيه المنع؛ لاشتماله على ابتذال القرآن الكريم.

٥- من صور استعمال (**السِّناب**): وضعه في قصص المستخدمين للبرنامج، والأقرب فيه الجواز بشروط، هي: وضع تنبيه قبله وبعده، وأن يكون القصد النفع والانتفاع لا الزينة.

٦- من صور استعمال القرآن الكريم في (**السِّناب**): أن يسمى المعرّف بآيات القرآن الكريم، والأقرب فيه المنع.

وبعد، فهذا ما يسر الله تدوينه في هذا البحث، وأسأله -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ- القبول والنفع، والحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع

١. **الآداب الشرعية والمنح المرعية**، للإمام أبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي (ت:٧٦٣ هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وعمر القيام، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط٢،١٤١٧ هـ - ١٩٩٦م.

٢. **آراء طلبة جامعة الكويت من مستخدمي سناب شات حول إسهاماته في الجوانب الاجتماعية والتعليمية وعلاقته ببعض المتغيرات**، بحث منشور في المجلة التربوية من مجلس النشر العلمي في جامعة الكويت من إعداد: نجلاء العازمي، المجلد: ٣٢، العدد: ١٢٥، ديسمبر ٢٠١٧م.

٣. **الإتقان في علوم القرآن**، لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر الجلال السيوطي (ت:٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤ هـ.

٤. **استخدام تطبيق سناب شات مصدراً للأخبار باعتباره وسيلة من وسائل التواصل الاجتماعي: قراءة تحليلية للوضع الراهن والمستقبلي**، بحث منشور في المجلة العربية للعلوم ونشر الأبحاث عن المركز القومي للبحوث بغزة، من إعداد: أمل البدنة وهديل أبا الخيل، العدد الثالث، المجلد الرابع، سبتمبر ٢٠١٨م.

٥. **الأشباه و النظائر في قواعد و فروع الشافعية**، جلال الدين عبدالرحمن ابن أبي بكر الجلال الجلال السيوطي (ت:٩١١هـ)، تحقيق و تعليق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي - بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.

٦. **الأشباه و النظائر**، لزين الدين بن إبراهيم المعروف بابن نجيم الحنفي (ت:٩٧٠هـ)، تحقيق و تقديم: محمد مطيع، دار الفكر - دمشق، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.

٧. **الأشباه والنظائر**، لعبدالوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي (ت:٧٧١هـ)، تحقيق وتعليق: عادل أحمد عبدالموجود، وعلي معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤١١هـ.

٨. **البحر المحيط في أصول الفقه**، لبدر الدين الزركشي محمد بن بهادر بن عبد الله (ت: ٧٩٤هـ)، ضبط نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: د. محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٩. **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، لعلاء الدين الكاساني (ت: ٥٨٧هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت، ط٢، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

١٠. **البرهان في أصول الفقه**، لأبي حامد عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق: د. عبد العظيم محمود الديب، دارالوفاء، المنصورة - مصر، ط٤، ١٤١٨هـ.

١١. **البرهان في علوم القرآن**، لأبي عبدالله بدرالدين الزركشي محمد بن بهادر بن عبد الله (ت: ٧٩٤هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة - بيروت.

١٢. **البيان والتحصيل**، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت:٥٢٠هـ)، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.

١٣. **التبيان في آداب حملة القرأن**، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، حققه وعلق عليه: محمد الحجاز، دار ابن حزم للطباعة والنشر، ١٤١٤هـ.

١٤. **تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق**، لفخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي (ت: ٧٤٣هـ)، ط١، ١٣١٣هـ.

١٥. **التلخيص في أصول الفقه**، لأبي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق: عبد الله النبالي وبشير العمري، دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط١، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م.

١٦. **الجامع الصحيح (سنن الترمذي)**، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي السلمي (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر(ت: ١٣٧٧هـ)، ومحمد فؤاد عبدالباقي (ت: ١٣٨٨هـ)، وإبراهيم عطوة عوض، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط٢، ١٣٩٧هـ.

١٧. **الجامع الصحيح المختصر**، لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، دمشق، ط٣، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م.

١٨. **الجامع الكبير (جمع الجوامع)**، لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت:٩١١هـ)، تحقيق: مختار إبراهيم الهائج وآخرون، الأزهر الشريف - مصر، ط٢، ١٤٢٦هـ.

١٩. **الجامع لأحكام القرآن**، تأليف: أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت:٦٧١هـ)، دار الشعب - القاهرة.

٢٠. **حاشية ابن عابدين**، ينظر: (رد المحتار).

٢١. **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت، ط٤، ١٤٠٥هـ.

٢٢. **درر الحكام شرح مجلة الأحكام**، لعلي حيدر، تعريب المحامي: فهمي الحسيني، دار الكتب العلمية - بيروت.

٢٣. **رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار في فقه الإمام أبي حنيفة**، لمحمد أمين محمد عمر المعروف بابن عابدين (ت: ١٢٥٢هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٢٤. **سلسة الأحاديث الصحيحة**، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني (ت:١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف -الرياض، ١٤١٥هـ.

٢٥. **سير أعلام النبلاء**، لأبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، أشرف على تحقيقه و خرج أحاديثه: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط٩ ، ١٤١٣هـ.

٢٦. **الشرح الكبير**، لشمس الدين أبي الفرج عبدالرحمن بن قدامة المقدسي (ت:٦٨٢هـ)، تحقيق: د. عبدالله التركي ود. عبدالفتاح الحلو، دار هجر للطباعة والنشر - القاهرة، ط١، ١٤١٥هـ.

٢٧. **شرح الكوكب المنير**، لمحمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي المعروف بابن النجار الفتوحي (ت: ٩٧٢هـ)، تحقيق: د. محمد الزحيلي، ود. نزيه حماد، مكتبة العبيكان - الرياض، ١٤١٨هـ.

٢٨. **شرح رياض الصالحين**، لمحمد بن صالح بن عثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، دار الوطن للنشر - الرياض، ١٤٢٦هـ.

٢٩. **شرح مشكل الآثار**، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبدالملك بن سلمة الطحاوي (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٧م.

٣٠. **شرح معاني الآثار**، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبدالملك بن سلمة الطحاوي (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: محمد زهري النجار، و محمد سيد جاد الحق، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٣٩٩هـ.

٣١. **شرح منتهى الإرادات المسمى دقائق أولي النهى لشرح المنتهى**، لمنصور ابن يونس بن إدريس البهوتي (ت: ١٠٥١هـ)، عالم الكتب - بيروت، ط٢، ١٩٩٦م.

٣٢. **شعب الإيمان**، لأحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، أشرف على تحقيقه: مختار أحمد الندوي، مكتبة الرشد، ط١، ١٤٢٣هـ.

٣٣. **صحيح مسلم**، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٣٤. **الطبقات الكبرى**، لأبي عبدالله محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري (ت: ٢٣٠هـ)، دار صادر - بيروت.

٣٥. **الفتاوى الحديثية**، لأحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي (ت: ٩٧٤هـ)، دون بيان أخرى.

٣٦. **فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**، جمع وترتيب: أحمد بن عبدالرزاق الدويش، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الإدارة العامة لمراجعة المطبوعات الدينية - الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ.

٣٧. **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، تأليف: أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة - بيروت.

٣٨. **الفروع في فقه الإمام أحمد بن حنبل**، لأبي عبدالله محمد بن مفلح المقدسي (ت: ٧٦٣هـ)، ومعه: تصحيح الفروع، لأبي الحسن علي بن سليمان المرداوي (ت:٨٥٥هـ)، تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ.

٣٩. **فضائل القرآن**، لأبي عبيد القاسم بن سلام بن عبدالله الهروي (ت: ٢٢٤هـ)، تحقيق: مروان العطية وآخرون، دار ابن كثير - دمشق، ط١، ١٤١٥هـ.

٤٠. **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال**، لعلاء الدين علي بن حسام الدين الشهير بالمتقي الهندي (ت: ٩٧٥هـ)، تحقيق: بكري حياني وصفوة السقا، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط٥، ١٤٠١هـ.

٤١. **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، لعلي بن أبي بكر الهيثمي(ت: ٨٠٧هـ)، دار الريان للتراث، دار الكتاب العربي - القاهرة - بيروت، ١٤٠٧هـ.

٤٢. **مجموع فتاوى العلامة عبدالعزيز بن باز (ت:١٤٢٠هـ)**، ، أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، إدارة مجلة البحوث العلمية - الرياض، المملكة العربية السعودية،ط١، ١٤٢٤هـ

٤٣. **مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية (ت ٧٢٨هـ)**، جمع : الشيخ عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، مصورة عن الطبعة الأولى بالرياض عام ١٣٨١هـ.

٤٤. **المجموع**، لأبي زكريا محي الدين يحيى بن شرف بن مري النووي (ت: ٦٧٦هـ) دار الفكر - بيروت، ١٩٩٧م.

٤٥. **المحلى**، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري (ت: ٤٥٦هـ)، تحقيق: أحمد شاكر (ت: ١٣٧٧هـ)، نسخة مصورة عن الطبعة المنيرية، ١٣٤٨هـ.

٤٦. **المحيط البرهاني في الفقه النعماني**، لمحمود بن أحمد بن مازه البخاري (ت: ٦١٦هـ)، تحقيق: أحمد عزو عناية، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط١.

٤٧. **المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)**، جمع وترتيب: الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، شركة سامو برس غروب - بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.

٤٨. **مسند أبي يعلى الموصلي**، لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي التميمي (ت: ٣٠٧هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، ط١، ١٤٠٤هـ.

٤٩. **مسند الإمام أحمد بن حنبل (ت:٢٤١هـ)**، للإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني أحمد بن حنبل (ت:٢٤١ هـ)، مطبوع ضمن مشروع الموسوعة الحديثية، تحت إشراف: أ.د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، توزيع وزارة الشؤون الإسلامية و الأوقاف والدعوة والإرشاد، تحقيق: ثلة من أهل العلم، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط٢، ١٤٢٠هـ.

٥٠. **المصاحف**، لأبي بكر بن أبي داود، عبدالله بن سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (ت: ٣١٦هـ)، تحقيق: محمد بن عبده، الفاروق الحديثة، ط١، ١٤٢٢هـ.

٥١. **مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى**، لمصطفى السيوطي الرحيباني (ت: ١٢٤٣هـ)، ومعه: تجريد زوائد الغاية والشرح، حسن بن عمر الشطي (ت:١٢٧٤هـ)، المكتب الإسلامي - دمشق، ط٢، ١٤١٥هـ.

٥٢. **مطلع البدرين فيمن يؤتى أجره مرتين**، لعبدالرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: سليم الهلالي، دار الهجرة للنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٠هـ.

٥٣. **المعجم الأوسط**، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت:٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة، ١٤١٥هـ

٥٤. **المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني**، لأبي محمد عبد الله بن قدامة المقدسي (ت:٦٢٠هـ)، دار الفكر - بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.

٥٥. **المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم**، أحمد بن عمر القرطبي (ت: ٦٥٦هـ)، تحقيق: محي الدين مستو وآخرون، دار ابن كثير ودار الكلم الطيب - دمشق، وبيروت، ط١، ١٤١٧هـ.

٥٦. **منح الجليل شرح على مختصر خليل(ت: ٧٧٦هـ)**، لمحمد عليش (ت: ١٢٩٩هـ)، دار الفكر- بيروت، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٥٧. **المنهاج في شعب الإيمان**، للحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الجرجاني الحليمي (ت: ٤٠٣هـ)، تحقيق: حلمي محمد فودة، دار الفكر، ط١، ١٣٩٩هـ.

٥٨. **مواهب الجليل لشرح مختصر خليل** (ت: ٧٧٦هـ)، لأبي عبدالله محمد ابن عبدالرحمن المغربي المعروف بالحطاب (ت: ٩٥٤هـ)، وبهامشه: التاج و الإكليل في شرح مختصر خليل، محمد بن يوسف المواق (ت: ٨٩٧هـ)، دار الفكر- بيروت، ط٢، ١٣٩٨هـ.

٥٩. **نوادر الأصول في أحاديث الرسول** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لمحمد بن علي أبو عبدالله الحكيم الترمذي (ت: نحو ٣٢٠ هـ)، تحقيق: عبدالرحمن عميرة، دار الجيل- بيروت.

٦٠. **النوازل الفقهية المتعلقة بالقرآن الكريم**، لخليل بن عبدالرحمن المبارك، مؤسسة التحبير للنشر التوزيع - المملكة العربية السعودية، ط١.

٦١. **الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية**، د.محمد صدقي البورنو الغزي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط٥، ١٤١٩هـ.

المواقع الإلكترونية:

الرقم	عنوان الموقع	الرابط
١	موقع معجم (أكسفورد): " **snapshot** "	https://2u.pw/guXTe
٢	موقع (مجمع اللغة العربية على الشبكة العالمية): استجابة لرغبة سمو أمير مكة خالد الفيصل.. مجمع اللغة العربية يصدر قرارًا بتعريب (سناب شات)	https://2u.pw/N0KIl
٣	موقع **(orbusiness.snapchat):** **Snapchat Advertising Blog: Discover Snapchat Ads News & Insights**	https://cutt.us/fOuy2
٤	موقع **(forbusiness.snapchat):** **Grow Your Business With Snapchat**	https://cutt.us/Wiw1Y
٥	موقع (مركز القرار) : سناب شات بين الاستخدام الأمثل والاستغلال	https://alqarar.sa/3063
٦	موقع (عالم التقنية): سناب شات يحظى بأكبر نمو للمستخدمين اليوميين والعدد يقترب من ٣٠٠ مليون	https://cutt.us/a4hUR
٧	موقع **(support.snapchat):** كيفية استخدام **Snapchat** ؟	https://cutt.us/SiCeW
٨	موقع **(omnicoreagency):** **Snapchat by the Numbers: Stats, Demographics & Fun Fact**	https://cutt.us/U5T8W

٩	موقع (INVESTORS): **How Snapchat Makes Money?**	https://cutt.us/PN7Qq
١٠	موقع اليوتيوب: كيف يتم ربح الأموال من سناب شات؟	https://cutt.us/PD80T
١١	موقع (INVESTORS): **Is Snap Stock A Buy As It Prepares Augmented Reality For The Metaverse?**	https://cutt.us/KCVBj
١٢	موقع (عكاظ) دراسة لـ "سناب شات" السعوديون يشاهدون مقاطع التطبيقات أكثر من التلفزيون	https://2u.pw/PywGj
١٣	موقع (أرقام): ١٠ إحصاءات عن سناب شات تحتاج الشركات إلى معرفتها	https://cutt.us/og1w1
١٤	موقع ويكيبديا (سناب شات)	https://cutt.us/NgSsj

Kingdom of Saudi Arabia,
Madinah, Endowment for Cherishing
the Two Glorious Revelations,
Serving the Glorious Quran and the Elevated Sunnah
in the Illumed City of the Prophet ﷺ

Journal of Cherishing the Two Glorious Revelations

A scholarly, refereed periodical journal, specializing in research related to the Glorious Qur'an and the Elevated Prophetic Sunnah

This issue's articles:

- **RECONCILIATION AMONG NON-MUSLIMS IN THE VERSES OF THE HOLY QURAN**
  Prof. Mohammed Abdulaziz bin Mohammed Al-Awaji
- **GUIDIING THE PEOPLE OF UNDERSTANDING TO THOSE WHOM ALLAH HAS NEGATED FEAR AND GRIEVE FROM THEM IN VERSES OF THE QURAN.**
  DR. ABDULLAH BIN ABDULAZIZ BIN SALIH ad-DUGHAITHIR
- **JURISPRUDENTIAL RULINGS RELATED TO THE GLORIOUS QURAN IN SNAP PROGRAM.**
  Dr. Nihal bint Ibrahim Abahussain
- **AMONG THE GUIDANCE OF SURAH AL-HADID.**
  Dr. Dalal Muhammad Ahmad Bayahya
- **NARRATED TRADITIONS ON LOVE OF THE PROPHET FOR AISHA-MAY ALLAH BE PLEASED WITH HER**
  Dr. Iyad bin Abdullah Dakheel al-Mihtab
- **CRITICAL VIEWS ON THE ISSUE OF PRESUMPTIVE NATURE OF THE PRINCIPLES OF AUTHENTICATING NARRATIONS**
  Dr. Mashhoor bin Marzooq al-Harazi
- **FORMS OF SEXUAL DEVIATION AND THEIR LEVELS IN THE LIGHT OF THE PROPHETIC TRADITION**
  Dr. Iman bint Yusuf binn Saah Abu al-Jadaail

11

Vol. 11, Issue 6,- 1443 AH - 2022 AD

ISSN 1658-774X